

القاهرة في 28 فبراير 2022

السادة البورصة المصرية
تحية طيبة وبعد،

فيما يلي ملخص قرارات مجلس ادارة شركة مصر للأسمنت قنا والمنعقداليوم الاثنين الموافق 28 فبراير 2022:

- 1- التصديق على ما جاء بمحضر اجتماع مجلس الادارة السابق رقم (228).
- 2- اعتمد المجلس بالإجماع محضري اجتماع لجنة المراجعة رقم 1 لعام 2022 المنعقد بتاريخ 19 يناير 2022 ورقم 9 لعام 2022 المنعقد بتاريخ 26 فبراير 2022.
- 3- اعتمد المجلس بالإجماع القوائم المالية (المستقلة والمجمعة) عن الفترة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021 وكذا تقريري مراقبي الحسابات.
- 4- الموافقة على مشروع تقرير مجلس الإدارة عن العام المالي 2021 والعرض على الجمعية العامة العادية للاعتماد.
- 5- إحاطة مجلس الإدارة بمشروع حوكمة الشركات المقيدة بالبورصة لعام 2021 وإحالته للسيد مراقب الحسابات مكتب تامر نبراوي لإصدار تقرير عنه تمهيداً لإرساله إلى البورصة المصرية.
- 6- الموافقة على جدول الأعمال المقترن وتقويض رئيس مجلس الإدارة في دعوة الجمعية العامة العادية للشركة للانعقاد والموافقة على مقترن توزيعات الأرباح بتوزيع 0.50 جم لكل سهم والعرض على الجمعية العامة للاعتماد.
- 7- وافق المجلس على عقد جمعية عامة غير عادية وتقويض السيد اللواء رئيس مجلس الإدارة في توجيه الدعوة للنظر في تعديل المادة رقم (4) والمادة رقم (5) من النظام الأساسي للشركة.
- 8- وافق مجلس الإدارة بالإجماع على تعيين الأستاذ/ قاسم علي قاسم مستشاراً قانونياً للشركة للعام المالي 2022.

معاذ شقرة

مدير علاقات المستثمرين



مقرح جدول الاعمال الجمعية العامة العادية والمقرر انعقادها في 30 مارس 2022

1. التصديق على تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021.
2. التصديق على تقرير حوكمة الشركات المقيدة بالبورصة المصرية لعام 2021.
3. اعتماد التغيرات التي طرأت على القوائم المالية (المستقلة والمجمعة) عن العام المنتهي في 31 ديسمبر 2020 نتيجة تطبيق معيار المحاسبة المصرية رقم (47).
4. التصديق على تقريري السادة مراقبى حسابات الشركة على القوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021.
5. التصديق على القوائم المالية (المستقلة) عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021.
6. التصديق على القوائم المالية (المجمعة) عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021.
7. الموافقة على حساب توزيع الأرباح المقترن من مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021.
8. إبراء ذمة السادة أعضاء ورئيس مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021.
9. تحديد بدل حضور ومصروفات انتقال لمجلس الإدارة لعام 2022.
10. تعين مراقب الحسابات وتحديد أتعابه لعام 2022.
11. اعتماد عقود المعاوضة مع أطراف مرتبطة ذات صلة خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021 والتصریح لمجلس الإدارة مقدماً بايرام عقود المعاوضة مع أطراف مرتبطة ذات صلة خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022.
12. إقرار التبرعات التي قامت بها الشركة خلال العام المالي 2021 والترخيص لمجلس الإدارة مقدماً بالتبرعات للعام المالي 2022 وحدوده وتقویض مجلس الإدارة أو من يفروضه.
13. التصریح للسيد اللواء أح / السيد عبد الفتاح سالم حرحور - رئيس مجلس الإدارة والسيد المهندس / طارق طلعت احمد عبد الفتاح - العضو المنتدب، بعضویة مجلس الإدارة بالشركات التابعة والشقيقة والمرتبطة ذات الصلة مع مراعاة كافة اللواحة والقوانين وأحكام القانون رقم 195 لسنة 1981 ولآخره التنفيذية.

مقرح جدول اعمال الجمعية العامة غير العادية والمقرر انعقادها في 30 مارس

1. تعديل المادة رقم (4) بالنظام الأساسي للشركة (المقر الرئيسي للشركة)
2. تعديل المادة رقم (5) بالنظام الأساسي للشركة (مد أجل الشركة)

مقرح المادة (4) بعد التعديل	مادة (4) قبل التعديل
يكون مركز الشركة الرئيسي وموطنها القانوني بالعنوان: 22 شارع انور المفتى - مشروع طيبة 2000 مدينة نصر - محافظة القاهرة - وموقع ممارسة النشاط الكائن في الكيلو 8 طريق قبط - القصرين بمحافظة قنا، ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشأ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلاً في مصر أو الخارج، فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة مسبقاً على فتح فروع فيها مع مراعاة ما ورد في قرار رئيس الوزراء رقم (350) لسنة 2007 وقرار رئيس مصر العربية رقم (356) لسنة 2008 والمرسوم بقانون رقم (14) لسنة 2012.	يكون مركز الشركة الرئيسي وموطنها القانوني في مدينة قبط محافظة قنا، وموقع ممارسة النشاط الكائن في الكيلو 8 طريق قبط - القصرين بمحافظة قنا، ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشأ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلاً في مصر أو الخارج، فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة مسبقاً على فتح فروع فيها مع مراعاة ما ورد في قرار رئيس الوزراء رقم (350) لسنة 2007 وقرار رئيس مصر العربية رقم (356) لسنة 2008 والمرسوم بقانون رقم (14) لسنة 2012.
مقرح المادة (5) بعد التعديل	مادة (5) قبل التعديل
المدة المحددة للشركة هي: (خمسة وعشرون) سنة تبدأ من تاريخ انتهاء المدة السابقة المؤشر بها في السجل التجاري" بحيث تبدأ من 24/5/2022 لتنهي في 23/5/2047 وفقاً للتأشير في السجل التجاري، وكل إطالة أو تقصير لمدة الشركة يجب أن توافق عليها الجمعية العامة غير العادية للشركة وتخطر بها الجهة الإدارية لاتخاذ الإجراءات المنصوص عليها بقانون الشركات المشار إليه ولآخره التنفيذية	المدة المحددة لهذه الشركة هي: خمس وعشرون سنة تبدأ من تاريخ قيد الشركة بالسجل التجاري

معاذ شقرة

مدير علاقات المستثمرين